THE PERMANENT MISSION OF THE SYRIAN ARAB
REPUBLIC TO THE UNITED NATIONS - NEW YORK

بعثة الجمهورية العربية السورية
الدائمة لدى الأمم المتحدة - نيويورك

بيان

الوفد الدائم للجمهورية العربية السورية

لدى الأمم المتحدة في نيويورك

أمام

اللجنة القانونية (السادسة)

حول البند /٨٥/ المعنون:

"تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة

وبتعزيز دور المنظمة"

يلقيه الوزير المستشار عمار العرسان

Minister Counselor Ammar Al Arsan

الرجاء متابعة النص عند الإلقاء

نيويورك في ٢٠١٨/١٠/١٢

السيد الرئيس،

ينضم وفد بلادي إلى البيان الذي ألقاه ممثل جمهورية إيران الإسلامية الموقر بالنيابة عن الدول الأعضاء في حركة عدم الانحياز، واسمحوا لي أن أدلي بالملاحظات التالية بالصفة الوطنية:

لقد اطَّلع وفد بلادي على تقرير اللجنة الخاصة المعنية بـ"ميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة" الصادر بالوثيقة (A/73/33)، ونؤكد على تقديرنا الكبير للعمل الهام الذي أنجزته اللجنة خلال العام المنصرم برئاسة الزميل رُسلان فارانكوف من جمهورية بيلاروس الصديقة. كما نُرحِّب بانتخاب اللجنة الجديدة، ونؤكِّد أن بإمكانها الاعتماد على تعاوننا ودعمنا في إنجاز المهام الموكلة إليها، وذلك في سبيل ضمان الفاعلية والمهنية والشفافية والتوازن والعدالة في إطار عمل الأمم المتحدة وكافة أجهزتها وهيئاتها وفرقها.

يُعبِّر وفد بلادي عن تأييده لمضمون ورقة العمل المُقدمَّة من الوفدين الدائمين لروسيا الاتحادية وبيلاروس، بخصوص طلب الفتوى من محكمة العدل الدولية فيما يتعلق بالنتائج القانونية للجوء الدول إلى استخدام القوة دون إذنٍ مسبق من مجلس الأمن، عدا في حالة ممارسة حق الدفاع عن النفس. إن الجمهورية العربية السورية تعوِّل كثيراً على دور ومكانة ومصداقية محكمة العدل الدولية، بوصفها الجهاز القضائي الأول والأوحد في إطار منظومة عمل الأمم المتحدة، والذي يمكن الركون إليه في إطار إحقاق العدالة وتصويب الكثير من المسارات..

وفي سياقٍ موازٍ، فإن وفد بلادي يضم صوته وموقفه إلى الوفود العديدة التي أعربت عن القلق من تصاعد حالات تذرع العديد من حكومات الدول الأعضاء بنص المادة /٥١/ من الميثاق، لتبرير اعتدائها على سيادة وسلامة أراضي دولٍ أخرى، ومن بينها بلادي الجمهورية العربية السورية، وذلك تحت ذريعة الدفاع عن النفس أو مكافحة الإرهاب.

إن بلادي تُـؤكِّد في هذا الصدد على أن ممارسات ما يسمى "قوات التحالف الدولي ضد داعش"، والممارسات التي تقوم بها أي قواتٍ عسكرية أجنبية على أراضي سورية وفي أجوائها دون إذنٍ أو طلب من الحكومة السورية، إنما هي ممارساتٌ تندرج حصراً تحت توصيف العدوان والاحتلال، كونها تتم بدون تنسيقٍ ولا طلب من حكومة البلد المعني، وبدون تفويضٍ أو إذن من مجلس الأمن باعتباره الجهاز الأممي الوحيد الذي يملك صلاحية إصدار قرارٍ في مثل هذه الحالات.

وفيما يخص مسألة فرض الجزاءات الأممية، تدعو حكومة بلادي إلى تفعيل عمل لجان الخبراء وكذلك الآليات التي تتولىَّ تقييم آثار هذه الجزاءات ومدى فاعليتها، حيث تبرز في هذا الخصوص أهميةٌ جوهرية لأن تُحقِّق هذه الجزاءات النتائج التي تقف وراء فرضها... لقد أثبتت التجارب السابقة والحالية أن الكثير من هذه الجزاءات لا يُحقق الغاية المطلوبة، والمتمثلة في تصحيح السلوك أو الاتجاه، بل إن الإنسان والمواطن يبقى المتأثر الأول والأساسي من مثل هذه الجزاءات.

وفي سياقٍ موازٍ، تدعو حكومة بلادي اللجنة الخاصة المعنية بـ"ميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة"، إلى إيلاء أهميةٍ خاصة لقضية فرض إجراءاتٍ

اقتصادية قسرية أحادية الجانب من قبل بعض حكومات الدول الأعضاء على دولٍ أخرى، وهي إجراءاتٌ غير شرعية تتناقض مع مبادئ الميثاق ومقاصده... إن الجمعية العامة تملك رصيداً هاماً من القرارات التي تعكس موقف الأمم المتحدة الرافض بشكلٍ قطعيٍ لا تردد فيه لهذه الإجراءات غير الشرعية، والتي تندرج تحت عنوانٍ واحد هو "فرض الحصار الاقتصادي الخانق على شعوب بعض الدول لتحقيق أهدافٍ سياسيةٍ خاصة، وبما يتعارض مع ميثاق الأمم المتحدة". وهنا نتساءل: "كيف بإمكان بعض الحكومات أن تزيل التناقض بين دعوتها إلى الإسراع في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة قبل حلول العام ٢٠٣٠، وبين قيامها بفرض إجراءاتٍ اقتصادية قسرية أحادية الجانب على بعض شعوب العالم؟"..

إن الجمهورية العربية السورية تدعم من حيث المبدأ كل عملية إصلاحٍ في إطار الأمم المتحدة، على أن تكون ملتزمةً بالمبادئ والمقاصد والإجراءات التي حدَّدها الميثاق، وهي تعترف بالدور الهام للجمعية العامة باعتبارها الهيئة الرئيسية التداولية والتمثيلية والمقرِّرة للسياسات في الأمم المتحدة. إننا في هذا الصدد، نؤكِّد على ضرورة الالتزام التام بالميثاق، من أجل تحقيق التوازن الدقيق بين المهام والصلاحيات الموكولة للأجهزة الرئيسية في الأمم المتحدة.. ولكن، وطالما أن المسألة تتعلَّق بتعبير بعض الوفود عن قلقها من تَعدِّي مجلس الأمن على وظائف وسلطات الجمعية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي من خلال تناول المجلس لمسائل تقع ضمن اختصاصات هذين الجهازين، فإن مبادئ العدل والإنصاف والشفافية تقتضي منا في المقابل التعبير عن القلق من حالاتٍ شهدت تعدياً من الجمعية العامة على ولايات مجلس الأمن، وشكَّلت خرقاً لنص المادة /١٢/ من الميثاق.

السيد الرئيس،

أختم بالقول إن اي عملية إصلاحٍ جدية في إطار الأمم المتحدة، يجب أن تحترم الطبيعة الحكومية لمنظمتنا الأممية، التي أكَّد عليها الميثاق في ديباجته، وأقتبس منه "إن حكوماتنا المختلفة على يد مندوبيها المجتمعين في مدينة سان فرانسيسكو الذين قدّموا وثائق التفويض المستوفية للشرائط، قد ارتضت ميثاق الأمم المتحدة هذا، وأنشأت بمقتضاه هيئة دولية تُسمّى الأمم المتحدة". وعلى هذا الأساس، فإننا نؤمن بأن أي علاقاتٍ أو شراكاتٍ تعقدها المنظمة الأممية يجب أن تستند إلى موافقةٍ جماعيةٍ صريحة من حكومات الدول الأعضاء، وأن تلتزم بمقاصد الميثاق ومبادئه وبالطبيعة الحكومية لهذه المنظمة.

كما نؤكد في ذات السياق على أن إصلاح الأمم المتحدة يجب أن يراعي في الأساس تعزيز الثقة بين الدول الأعضاء وسد الفجوات الكبيرة في هذا المجال. وعليه، فإننا نعتقد أن بناء إرادةٍ عالميةٍ جماعية لتحقيق الأمن والسلم والرفاه للجميع على قدر المساواة، إنما يقتضي من بعض الحكومات التخلي عن العقيدة والممارسات المبنية على القناعة بأن النفوذ السياسي والاقتصادي وحجم التمويل هي عوامل تمنحها الصلاحية لتقرير مسارات وإطارات العمل في الأمم المتحدة، أو القدرة على انتهاك مبادئ العمل الدولي والاتفاقيات والمعاهدات الدولية.

شكراً السيد الرئيس...